



## تعميم

إلى: الشركات المساهمة المدرجة في السوق المالية السعودية (تداول)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى تعميم الهيئة رقم (2978/4) وتاريخ 1435/5/24 هـ الموافق 2014/3/25 م في شأن كتاب سعادة الأمين العام للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين رقم (صادر/2014/4579) وتاريخ 1435/4/11 هـ الموافق 2014/2/11 م المتضمن أن مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين أقر تطبيق معايير المحاسبة الدولية دفعة واحدة على الشركات المدرجة بعد استكمال اعتمادها من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين على القوائم المالية المعدة عن فترات مالية تبدأ في 2017/1/1 م أو بعده، وما تضمنته هذه المعايير الدولية من خيارات لقياس العقارات، والآلات والمعدات والعقارات الاستثمارية والأصول غير الملموسة حيث أتاحت إما اختيار نموذج التكلفة، أو نموذج إعادة التقييم/القيمة العادلة.

نود الإفادة أن مجلس هيئة السوق المالية أصدر قراره المتضمن إلزام الشركات المدرجة عند البدء بتطبيق معايير المحاسبة الدولية باستخدام خيار نموذج التكلفة لقياس العقارات، والآلات والمعدات والعقارات الاستثمارية والأصول غير الملموسة لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ تطبيق معايير المحاسبة الدولية، مع الالتزام بمتطلبات الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية التي توجب أو تشجع على الإفصاح عن القيمة العادلة ضمن الايضاحات حول القوائم المالية. وستقوم الهيئة بدراسة مدى مناسبة الاستمرار بتطبيق هذا النموذج عند انتهاء هذه المدة أو السماح باستخدام نموذج القيمة العادلة/إعادة التقييم.

وتقبلوا فائق التحية والتقدير

وكيل الهيئة للشركات المدرجة والمنتجات الاستثمارية

رائد عبدالله بن أحمد